

# ما حقيقة مروجها الرفاهيين للتصوف (؟!)

للشيخ أبي أويس الإدريسي - حفظه الله -

إصلاح النفوس وتصفيتهما من أدرانها، والسمو بها إلى مكارم الأخلاق، إحدى المهمات التي بعث من أجلها نبينا - صلى الله عليه وسلم - بل هي غاية الرسالات وثمرتها، وهذا ما يعرف شرعا باسم (التركية<sup>(1)</sup>) التي تعد من "الأصول العلمية للدعوة السلفية"، وإذا علم أن الله أتم دينه ونعمته على رسوله - عليه الصلاة والسلام - والمؤمنين، فيلزم من ذلك أنه - عليه الصلاة والسلام - قد أتم هذه (التركية) منهاج وعملا (!؟)، لكن الواقع في هذا المقام: أن شرا مستطيرا، وخطرا وبيلا، قد دخل "منهاج إصلاح النفس التي اندرجت تحت اسم (التصوف)<sup>(2)</sup> (!؟)،.. فجمعت في طياته بلاء لا حصر له ولا حد، وامتد الفساد من حقل الأخلاق والتعبد إلى وضع الحديث وإفساد العقيدة ..، وفتح الباب للخرافات والخزعبلات والترهات، ثم وقوع الشرك وعبادة غير الله سبحانه وتعالى، ثم الفلسفات الهالكة، كالقول بوحدة الوجود والحلول، وغير ذلك من عقائد الفرس والهنالك، ثم إسقاط التكليف جملة"<sup>(3)</sup>.

فكان هذا الواقع المرير حجابا لـ ( بعض ) من ينتسب إلى السنة عن الحرص على تحصيل (التركية الأثرية)، والسعي إلى العمل بها والدعوة إليها (!؟)، بل صار عندهم كل من تكلم عن الذكر والخوف والمحبة ونحو ذلك من الأعمال القلبية والأخلاق الإيمانية والأعمال المرضية على وفق السنة النبوية: أنه ينحو منحى أهل الأهواء من المتصوفة (!؟)<sup>(4)</sup>، وهذا نتيجة الجهل، وفساد التصور، فإن " توقف الحكم على الشعور بالمحكوم عليه (أمر ضروري)، ومن ثم شاع القول بأن (الحكم على الشيء فرع تصوره ) "<sup>(5)</sup>.

(1) قال العلامة ابن عاشور - رحمه الله - : " (التركية) تطهير النفس، مشتقة من الزكاة وهي النماء، وذلك لأن في أصل خلقة النفوس كمالات وطهارات، تعترضها أرجاس ناشئة عن ضلال أو تضليل، فتهديب النفوس وتقويمها بزيدها من ذلك الخير المودع فيها " التحرير والتنوير 49/2.

(2) قال الإمام ابن القيم - رحمه الله - : " تولد من هجران ألفاظ النصوص، والإقبال على الألفاظ الحادثة، وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، فألفاظ النصوص عصمة، وحجة، بريئة من الخطأ والتناقض والتعقيد والاضطراب " إعلام الموقعين 175/4 بتصرف يسير.

(3) أنظر (الأصول العلمية للدعوة السلفية) ص: 44 - 54.

(4) أنصح - بهذا الصدد - بقراءة كتاب ( أعمال القلوب بين الصوفية وعلماء أهل السنة ) للدكتور مصطفى حلمي.

(5) مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص للعلامة البيوسي - رحمه الله - 261/1 - 263.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله " : - وكثير من المنكرين لبدع العبادات والعبادات تجدهم مقصرين في فعل السنن من ذلك، أو الأمر به، ولعل حال الكثير منهم يكون أسوأ من حال من يأتي بتلك العبادات المشتملة على نوع من الكراهة "(6).

نعم، أطلق بعضهم على (التزكية) اسم (التصوف<sup>(7)</sup>) مع ما أدرج في هذا الأخير من الأمور التي يكرهها الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - حتى عم الضلال فيه، وفشت البدعة كما سبق ذكره، والله المستعان، وهذا الصنيع غير سديد ..، " فإن الانحراف في (البدايات) و (الأسماء والمباني) من أسباب البعد عن الجادة، و (الصراط المستقيم) في (النهايات) و (الحقائق والمعاني) "(8).

قال العلامة الشوكاني - رحمه الله - في معرض كلامه عما حدث من تفرق في المسلمين وعمما عليه الطائفة المدعوة بالمتصوفة: "فقد كان أول هذا الأمر يطلق هذا الاسم (أي: التصوف<sup>(9)</sup>) على من بلغ في الزهد والعبادة إلى أعلى مبلغ، ومشى على هدي الشريعة

(6) اقتضاء الصراط المستقيم 616/2-617.

(7) قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في معرض كلامه عن التزكية : " وكذلك أثناء المائة الثانية صاروا يعبرون عن ذلك بلفظ الصوفي " الفتاوي 29/11.

(8) كما قال شيخنا العلامة مشهور بن حسن آل سلمان - حفظه الله - في رسالته (القرطبي والتصوف ) ص: 6 / الحاشية، وصدق الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - لما قال عن اللقب المستحدث : " يكون في البداية (كلمة!)، وفي النهاية (نحلة)!! " حكم الانتماء ص: 7.

(9) إطلاق لفظه (التصوف) على ما يسمى شرعا (التزكية)، غير صحيح بل فيه ما فيه من التمويه والتلبيس - وإن لم يقصد مستعمله ذلك - ولا تستشكل - يا رعاك - استعمال بعض أهل العلم من المحققين لها في سياقات معينة، لأن ذلك اعتبرت فيه بعض المحال (العارضة) المعروفة عند الدارسين، وليس في مقام (التقرير) أو (الإقرار) ، ومن ذلك:

- أن يكون في سياق مخاطبة المخالف مع تحقق الحاجة (؟!).

- أو من باب المشاكلة كما هو معروف عند أرباب البلاغة (?!).

- أو من باب (الاستدراج = استسلاف المقدمات) كما في آداب البحث والمناظرة (?!).

وبعضهم يرى أنه لا بأس في استعمال ذلك (مطلقا) بناء على قاعدة: (لا مشاحة في الاصطلاح)؟! ، وهذا كذلك (غلط) في استعمال القاعدة لأن المشاحة حاصلة وواقعة (?!)...، بخلاف ما قرره الشيخ زروق - رحمه الله - في (قواعد التصوف)؟!، ويلحق بما ذكرناه اصطلاح (التصوف السني)؟! سدا للذريعة، فإن " التعبير عن الحق بالألفاظ الشرعية النبوية هو سبيل أهل السنة والجماعة " كما قال ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله - في شرح الطحاوية 70/1-71.

وأسأل الله تعالى أن يفسح في العمر لتوضيح ذلك كله وتفصيله في مقال مستقل إن شاء الله رب العالمين.. وأكتفي - هنا - بقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : " .. (الانتساب) إلى جنس معين من أجناس بعض شرائع

المطهرة وأعرض عن الدنيا، وصد عن زينتها، ولم يغتر ببهجتها، ثم حدث أقوام جعلوا هذا الأمر طريقاً إلى الدنيا ومدرجاً إلى التلاعب بأحكام الشرع، ومسلكاً إلى أبواب اللهو والخلاعة.. " (10) .

فواضح من كلام الشوكاني - رحمه الله - أن لفظة التصوف عند إطلاقها - عند المتأخرين (خاصة) (11)-، قد كسي ثوب الإجمال مما نحتاج معه إلى الاستفصال .

قال العلامة الشاطبي - رحمه الله -: "ولفظ التصوف لا بد من شرحه أولاً، حتى يقع الحكم على أمر مفهوم، لأنه أمر مجمل عند هؤلاء المتأخرين" (12).

وعليه فأصحاب المنهج السلفي عند إطلاقهم ذم التصوف ومواجهتهم له فيجب لزاماً حمل صنيعهم وكلامهم على مقتضى منهجهم وأصولهم فإن "الكلمة الواحدة يقولها اثنان يريد بها أحدهما أعظم الباطل، ويريد بها الآخر محض الحق والاعتبار بطريقة القائل وسيرته ومذهبه وما يدعو إليه وينظر عنه" (13).

فقصدهم - إذن - بذلك الذم وتلك المواجهة ما خالط هذا المجال من "بدع وخرافات وأوهام ومنكرات تسربت إلى مصنفات القوم، وتلبست بأقوالهم وأفعالهم"، مما دفع المخالف لهم إلى وصفهم - تنقصاً منهم - بـ ( الوهابية )؟!..!!

---

الدين كالتجند للمجاهدين والفقهاء للعلماء والفقير والتصوف للعباد، أو الانتساب إلى بعض فرق هذه الطوائف كإمام معين أو شيخ أو ملك أو متكلم من رءوس المتكلمين أو مقالة أو فعل تتميز به طائفة، أو شعار هذه الفرق من اللباس من عمامة أو غيرها، كما يتعصب قوم للخرقة أو اللبسة، يعنون: الخرقاة الشاملة للفقهاء والفقراء أو المختصة بأحد هذين، أو بعض طوائف أحد هؤلاء، أو لباس التجند أو نحو ذلك . ( كل ذلك من أمور الجاهلية المفرقة بين الأمة )؟! ؛ ( وأهلها خارجون عن السنة والجماعة داخلون في البدع والفرقة )؟! .. " مجموع الفتاوي /3 .343

(10) أدب الطلب 218.

(11) قال الإمام ابن تيمية - رحمه الله - في سياق ذكر من مدح ( التصوف ) ومن ذمه " : والتحقيق فيه : أنه مشتمل على الممدوح والمذموم، كغيره من الطريق، وأن المذموم منه قد يكون اجتهادياً، وقد لا يكون، وأنهم في ذلك بمنزلة الفقهاء في الرأي .. " الفتاوي 370/10.

(12) الاعتصام 265/1.

(13) المدارج 221/3 للإمام ابن القيم - رحمه الله -.

قال العلامة ابن باديس المالكي - رحمه الله - وهو يرد على بعض خصوم الدعوة الإصلاحية بالجزائر وهو ابن غراب: " ثم يرمي الجمعية بأنها تنشر المذهب الوهابي، أفتعد الدعوة إلى الكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة، وطرح البدع والضلالات، واجتناب المرديات والمهلكات نشرا للوهابية (?!؟)، أم نشر العلم والتهديب، وحرية الضمير، وإجلال العقل واستعمال الفكر واستخدام الجوارح؛ نشرا للوهابية (?!؟)، إذا فالعالم المتمدن كله وهابي(?!)، فأئمة الإسلام كلهم وهابيون (?!). ما ضرنا إذا دعونا إلى ما دعا إليه جميع أئمة الإسلام وقام عليه نظام التمدن في الأمم إن سمانا الجاهلون المتحاملون بما يشاءون ، فنحن - إن شاء الله - فوق ما يظنون ، والله وراء ما يكيد الظالمون.

ثم يقول : ( إننا مالكيون ) ومن ينازع في هذا (?!؟)، وما يُقرئ علماء الجمعية إلا فقه مالك ، و( يا ليت الناس كانوا مالكية حقيقة إذاً لطرحوا كل بدعة وضلالة )، فقد كان مالك - رحمه الله - كثيرا ما ينشد:

وخير أمور الدين ما كان سنة \*\*\*\* وشر الأمور المحدثات البدائع "(14).

ومنه فما يُذكر من نقض السلفيين للتصوف وأن الغرض منه مواجهة ( باب التركية)؟!، وجعل ذلك من الأخطاء المنهجية في دعوتهم (!!): (تعميم) قائم على الإجحاف والاعتساف، ومجانبة الإنصاف.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله " : - وأما الألفاظ المحملة بالكلام فيها بالنفي والإثبات دون الاستفصال يوقع في الجهل والضلال والفتن والخبال والقييل والقال، وقد قيل أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء ". (15)

وأزيد الأمر إيضاحا فأقول: قد بين أهل العلم مراحل تطور التصوف من الزهد في الدنيا(16) إلى أن بلغ الحلول والاتحاد (17).

(14) ( العدد 3 ) من جريدة " الصراط السوي " ( 5 جمادى الثانية 1352 هـ / 5 سبتمبر 1933م، ص 4 ).

(15) منهاج السنة 217/2.

فظهر أن صحة ذم التصوف أو عدمه بناء على ( دعائمه التي يقوم عليها، أو ما انتشر فيه، أو ما غلب عليه)، هو باعتبار واقعه الذي يختلف - عموما - من زمان لآخر، ومراعاة لحقيقته التي تختلف - عموما - من مرحلة إلى أخرى، وأن مرجع ذلك إلى الزمن والعرف الذي أطلق فيه ذلك تبعا لأصل " تلمس التطور الذي طرأ على المصطلح، أو المادة - ما أمكن - دلاليا كان أو استعماليا ". (18)

وهذا ما يعرف عند أهل العلم بـ (العرف اللفظي)، وهو ما شاع بين الناس من استعمال ألفاظ ومصطلحات في معنى خاص، بحيث يصبح ذلك المعنى هو المتبادر منها إلى الذهن عند الإطلاق بلا قرينة ولا علاقة عقلية.

قال الإمام ابن فرحون - رحمه الله -: "ينبغي أن تعرف العادة في اللفظ - العرف اللفظي أو القولي - أي: أن يغلب استعمال لفظ في معنى حتى يصير هو المتبادر إلى الذهن من ذلك اللفظ على الإطلاق مع أن اللغة لا تقتضيه وهو (الحقيقة العرفية) و (المجاز الراجح)، وهو معنى قول الفقهاء (العرف يقدم على اللغة)" (19).

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله -: "وأما إذا استعمل (أي: المرء) لفظه في معنى لم تجري عادته باستعماله فيه، وترك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه، وحمل كلامه على خلاف المعنى الذي عرف أنه يريد به بذلك اللفظ يجعل كلامه متناقضا، وترك حمله على ما يناسب سائر كلامه: كان ذلك تحريفا لكلامه عن موضعه، وتبيلا لمقاصده وكذبا عليه" (20).

---

(16) وقد نص ابن الجوزي - رحمه الله - على أن "التصوف طريقة كان ابتداءها (الزهد الكلي)!!"، ثم ترخص المنتسبون إليها بالسماع والرقص... "تلبس إبليس ص: 160، وفي تلكم البداية من المخالفة الشرعية ما هو معلوم لا يخفى.

(17) أنظر مجموع الفتاوي 17/11-20 للإمام ابن تيمية - رحمه الله -، و تلبس إبليس 160-169 لابن الجوزي - رحمه الله، في آخرين.

(18) مصطلحات النقد العربي ص: 12.

(19) التبصرة 57/2، وانظر الفروق 71/11.

(20) الجواب الصحيح 44/4 .

ومن المعلوم أن (عموم) حال التصوف السائد في عصرنا هذا "يترنح بين صرف كثير من العبادات لغير الله تعالى، وابتداع ما لم يشرعه الله " بل التصوف في واقعنا المعاصر (ملازم) لهذه الحقائق ولا ينفك عنها (!!).

وعليه فعند (إطلاق) ذم التصوف في عصرنا الحاضر فإن الأمر ينصرف إلى هذا المرقوم فتأمل وبالعلم تجمل.

وها هو شيخ الإسلام - رحمه الله - قد (أطلق) ذم المتصوفة حيث قال كما حكاه عنه تلميذه الإمام ابن القيم - رحمه الله - : "سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يحكي عن بعض العارفين أنه قال: الناس يعبدون الله، والصوفية يعبدون أنفسهم".<sup>(21)</sup> بل قد (أطلق) - رحمه الله - أن (التصوف محدث) حاله كحال (الرأي) و(الكلام)، وأن ذلك قد ظهر بعدما انقضى عصر تابعي التابعين حيث قال: "(حدث) ثلاثة أشياء: الرأي، والكلام، والتصوف".<sup>(22)</sup>

فعلى ما يحمل هذا الإطلاق (!؟).

لا شك أنه محمول على ما (حدث) و (ساد) من المخالفات والبدعيات والشركيات، فإن "الكلام إذا سيق لأجل معنى: لا يكون حجة في غيره، لأن العادة قاضية أن المتكلم يكون مقبلا على ذلك المعنى، معرضا عن غيره، وما كان المتكلم معرضا عنه: لا يستدل بلفظه عليه فإنه كالمسكوت عنه".<sup>(23)</sup>

لذا لما سئل الإمام أبو بكر الطرطوشي المالكي - رحمه الله - بما نصه :

ما يقول سيدنا الفقيه في مذهب الصوفية ؟

وأعلم - حرس الله مدته - أنه اجتمع جماعة من رجال، فيكثرون من ذكر الله تعالى، وذكروا محمد - صلى الله عليه وسلم - ، ثم إنهم يوقعون بالقضيب على شيء من الأديم -

(21) المدارج 268/2.

(22) الفتاوى 357/11-358.

(23) العقد المنظوم في الخصوص والعموم ص: 475 للعلامة القرافي - رحمه الله.

الجلد - ، ويقوم بعضهم يرقص ويتواجد، حتى يقع مغشياً عليه ، ويحضرون شيئاً يأكلونه.  
هل الحضور معهم جائز أم لا ؟  
أفتونا مأجورين، يرحمكم الله.  
وهذا القول الذي يذكرونه:

يا شيخ كَفَّ عن الذنوب \*\*\*\* قبل التفرق والزلل  
واعمل لنفسك صالحاً \*\*\*\* ما دام ينفعك العمل  
أما الشباب فقد مضى \*\*\*\* ومشيب رأسك قد نزل  
فكان جوابه - رحمه الله-:

"يرحمك الله، (مذهب الصوفية بطالة، وجهالة وضلالة) (24)، وما الإسلام إلا كتاب الله، وسنة رسوله، وأما الرقص والتواجد : فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلًا جسداً له خوار ، قاموا يرقصون حواليه ويتواجدون ؛ فهو دين الكفار، وعُباد العجل وأما القضيبي : فأول من اتخذ الزنادقة ؛ ليشغلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى ؛ وإنما كان يجلس النبي - صلى الله عليه وسلم - مع أصحابه كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار، فينبغي للسلطان ، ونوابه : أن يمنعهم عن الحضور في المساجد ، وغيرها ؛ ولا يحل لأحدٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم ، ولا يعينهم على باطلهم ؛ هذا (مذهب مالك)، وأبي حنيفة ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهم من أئمة المسلمين، وبالله التوفيق " (25).

كتبه:

أبو أويس رشيد بن أحمد الإدريسي الحسيني

عامله الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي

(24) أنصح بقراءة رسالة ( ذم ما عليه مدعو التصوف ) للإمام ابن قدامه - رحمه الله. -  
(25) الجامع لأحكام القرآن 237/11-238، ونقل ابن الحاج - رحمه الله - في المدخل 99/3-100 عن الإمام القرطبي - رحمه الله - هذا الكلام بطوله.